

قرار رئيس دائرة الشؤون البلدية

رقم (247) لسنة 2015 بإصدار اللائحة التنفيذية بشأن اعتماد الرسوم
وفقاً للقانون رقم (3) لسنة 2015 في شأن تنظيم القطاع العقاري في إمارة
أبوظبي

رئيس دائرة الشؤون البلدية.

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي والقوانين المعدلة له.
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2005 في شأن تنظيم التسجيل العقاري في إمارة أبوظبي.
- وعلى القانون رقم (19) لسنة 2005 في الملكية العقارية والقوانين المعدلة له.
- وعلى القانون رقم (9) لسنة 2007 في شأن إنشاء دائرة الشؤون البلدية.
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2015 في شأن تنظيم القطاع العقاري في إمارة أبوظبي.
- وبناء على ما عرض على المجلس التنفيذي، وموافقة المجلس عليه.

تقرر ما يلي:

مادة (1)

مع عدم الإخلال بجدول الرسوم الملحق بالقانون رقم 3 لسنة 2005 المشار إليه، تستوفى الرسوم المبينة في الجدول التالي مقابل الخدمات التي تقدمها الدائرة والبلديات المعنية وفقاً للقانون رقم (3) لسنة 2015 المشار إليه واللوائح التنفيذية الصادرة بموجبه.

جدول رسوم الخدمات

م	الخدمة	الرسم / بالدرهم
1	ترخيص/ تجديد ترخيص المطور الرئيسي ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	50000
2	ترخيص/ تجديد ترخيص المطور الفرعي ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	25000
3	اعتماد وتسجيل مشروع التطوير العقاري (الجديد) في سجل التطوير العقاري ويشمل تسجيل وإيداع مخططات التطوير والتقسيم وأنظمة الإدارة (الطبقات /المجمع /المبنى) وفق مقتضى الحال.	150000 عن كل مشروع
4	اعتماد وتسجيل مشروع التطوير العقاري (القائم) في سجل التطوير العقاري ويشمل تسجيل وإيداع مخططات التطوير والتقسيم وأنظمة الإدارة (الطبقات /المجمع /المبنى) وفق مقتضى الحال.	50000 عن كل مشروع
5	تسجيل واعتماد أمين الحساب لدى الدائرة وقيدته في سجل التطوير العقاري.	75000 مرة واحدة
6	إصدار شهادة موافقة على فتح حساب ضمان المشروع.	5000 عن كل حساب
7	تسجيل اتفاقية حساب ضمان المشروع في سجل التطوير العقاري.	1000 عن كل اتفاقية
8	ترخيص/ تجديد ترخيص الوسيط -الشخص الاعتباري- ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	10000
9	ترخيص/ تجديد ترخيص الوسيط -الشخص الطبيعي- ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	5000
10	ترخيص/ تجديد ترخيص موظف الوسيط - الشخص الطبيعي- ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	2500
11	ترخيص/ تجديد ترخيص بائع العقارات بالمراد العلني -الشخص الاعتباري- ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	10000
12	ترخيص/ تجديد ترخيص بائع العقارات بالمراد العلني -الشخص الطبيعي- ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	5000
13	ترخيص/ تجديد ترخيص مدير اتحاد الملاك -الشخص الاعتباري- ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	10000
14	ترخيص/ تجديد ترخيص مدير اتحاد الملاك -الشخص الطبيعي- ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	5000
15	ترخيص/ تجديد ترخيص المقيم -الشخص الاعتباري- ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	10000

5000	ترخيص/ تجديد ترخيص المقيم الشخص الطبيعي- ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	16
10000	ترخيص/ تجديد ترخيص المساح- الشخص الاعتباري ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	17
5000	ترخيص/ تجديد ترخيص المساح- الشخص الطبيعي- ويشمل ذلك القيد في سجل التطوير العقاري.	18
1000 عن كل حملة إعلانية لمدة شهر أو أقل.	إصدار التصريح بالإعلان عن تسويق مشاريع التطوير العقاري عبر وسائل الإعلام المحلية أو الأجنبية لترويج بيع وحدات عقارية على المخطط.	19
1000 عن كل شهر	ترخيص منصة ترويج وتسويق مشروع تطوير عقاري لترويج بيع وحدات عقارية على المخطط.	20
1000 عن كل مشاركة	تصريح مشاركة في معرض تطوير عقاري محلي داخل الدولة لترويج بيع وحدات عقارية على المخطط.	21
2000 عن كل مشاركة	تصريح المشاركة في معرض تطوير عقاري أجنبي داخل أو خارج الدولة لترويج بيع وحدات عقارية على المخطط.	22
5000 عن كل حفل	ترخيص إقامة حفل إطلاق مشروع عقاري لترويج بيع وحدات عقارية على المخطط.	23
500 عن كل عقد	تسجيل عقد الوساطة العقارية بين الوسيط والموكل في سجل التطوير العقاري (ويشمل عقد الوكالة الرئيسي أو الفرعي).	24
1000 عن كل عقد	تسجيل عقد الوساطة العقارية لتسويق مشروع التطوير العقاري المبرم بين المطور والوسيط العقاري في سجل التطوير العقاري	25
1 من ألف من قيمة الرهن وبحد أقصى مقداره مليوني درهم لكل معاملة.	تسجيل الرهن التأميني في السجل العقاري الأولي أو السجل العقاري.	26
200	تسجيل طلب حوالة حقوق سند الرهن التأميني في السجل العقاري الأولي أو السجل العقاري.	27
200	تسجيل سند التنازل عن مرتبة الرهن التأميني في السجل العقاري الأولي أو السجل العقاري.	28
1000	تسجيل سند فك الرهن التأميني في السجل العقاري الأولي أو السجل العقاري.	29
1 من ألف من قيمة الرهن وبحد أقصى مقداره مليوني درهم لكل معاملة.	تسجيل سند الرهن التأميني الخاص بعقد المساطحة	30
1 من ألف من قيمة الرهن وبحد أقصى مقداره مليوني درهم لكل معاملة.	تسجيل سند الرهن التأميني الخاص بعقد الانتفاع.	31
1 من ألف من قيمة الرهن وبحد أقصى مقداره مليوني درهم لكل معاملة.	تسجيل سند الرهن التأميني الخاص بعقد الإيجار طويل الأمد.	32
200	تسجيل سند تصحيح قيود الرهن التأميني أو الرهن الخاصة بـ	33

	(المساحة والانتفاع والإيجار طويل الأمد).	
34	تسجيل التصرفات الواردة على الوحدات العقارية على المخطط في السجل العقاري الأولي.	- في حالة البيع 2% من قيمة العقار مناصفة بين البائع والمشتري وبعد أقصى مقداره مليوني درهم لكل معاملة. - في حالة الهبة : 2000 درهم إذا كانت الهبة بين الأصول والفروع والأزواج والأشخاص الاعتبارية المملوكة لهم بالكامل، وفيما عدا ذلك تعامل الهبة معاملة البيع فيما يتعلق بالرسوم. - في حالة الوصية: 2000 درهم
35	تسجيل و نقل التصرفات الواردة على الوحدات العقارية على المخطط من السجل العقاري الأولي إلى السجل العقاري.	- في حال البيع (1000) - في حال الهبة (200) - في حال الوصية (100)
36	تسجيل اتحاد الملاك في السجل العقاري .	1000 عن كل اتحاد ملاك
37	إصدار شهادة المطالبة بالأموال المودعة في حساب ضمان المشروع.	500 عن كل شهادة
38	طلب التصحيح الصادر وفقا لأحكام اللائحة التنفيذية بشأن حساب ضمان المشروع.	500 عن كل طلب تصحيح

مادة (2)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ العمل بأحكام القانون رقم (3) لسنة 2015 المشار إليه.